

الموضوع

تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة
فيما بين دورتي انعقاد المجلس الثمانيين والثمانية والثمانين
(الوثيقة رقم : 3)

المرجع

- المادة السادسة (بند 3) من دستور المنظمة والمادة التاسعة (بند 2 - ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي
- قرار المؤتمر العام في دورته السادسة عشرة رقم: م ع / د ع 17 / ق 3 - أ
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 19 / ق 10 - ج
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 72 / ق 3
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 75 / ق 5
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 76 / ق 5
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 79 / ق 5
- قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 80 / ق 5 - 1

الملخص

- ◆ سبق للمجلس التنفيذي أن أصدر قراراته بتطوير أسلوب متابعة تنفيذ برامج المنظمة، وطلب في قراره رقم م ت / د 19 / ق 10 - ج أن :
- يقدم المدير العام تقريراً إخبارياً دورياً عن سير تنفيذ البرامج .
- يتضمن هذا التقرير مقدمة تحليلية وانتقادية تتناول ما تم تنفيذه خلال العام وتتضمن الصعوبات التي واجهت التنفيذ والمقترحات لإزالتها.
- ◆ وتنفيذاً لذلك فقد أعدت الإدارة العامة التقرير الخاص بتنفيذ برامج المنظمة فيما بين الدورة السابقة للمجلس والدورة الحالية (مرفق) .
- ◆ سيتم دراسة هذه الوثيقة من قبل اللجنة التي يشكلها المجلس التنفيذي وتعرض تقريرها على الجلسة العامة للمجلس .

الإجراء المطلوب

النظر في تقرير المدير العام عن تنفيذ البرامج واتخاذ القرار



وثيقة رقم : م ت / 82 و 3

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة

فيما بين دورتي انعقاد المجلس الثمانين والثمانين

تقضي المادة السادسة (بند / 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بأن " يعد المدير العام تقارير دورية عن أعمال المنظمة ويبلغها إلى الدول الأعضاء ويعرضها على المجلس التنفيذي لمناقشتها ويحدّد المؤتمر العام الفترات التي تتناولها هذه التقارير " .

وتقضي المادة التاسعة (بند / 2 - ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بأن " يتضمن مشروع جدول الأعمال تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة والإجراءات المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام " .

• نظر المجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة بشأن تقرير تطوير أسلوب متابعة تنفيذ برامج المنظمة، واتخذ قراره رقم (ق 10/ج)، والذي تضمن:

أولاً : الموافقة على أن يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي تقريراً إخبارياً (كل ستة شهور) عن سير تنفيذ البرامج خلال هذه الفترة ، ويكتفي عند مناقشته بالإجابة على استفسارات أعضاء المجلس، على أن يشتمل التقرير بالإضافة إلى ذلك على دراسة تفصيلية معمقة لبعض البرامج الرئيسية الهامة في كل القطاعات يقترحها المدير العام أو يحدّد بعضها المجلس التنفيذي وأن تدور حولها مناقشة مفصلة تشمل الإنفاق المالي الذي تم، ويراعى في اختيارها المعايير التالية ضمن غيرها من المعايير :

أ - النشاطات التي تنبعث من الوظيفة الأساسية للمنظمة كما حدّدها الدستور .

ب - المسائل التي يوليها المؤتمر العام أهمية كبرى .

ج - البرامج التي تخدم منطقة معينة من الوطن العربي .

د - البرامج التي تساهم فيها المنظمات الدولية والإقليمية .

ثانياً : أن يتضمن تقرير المدير العام في نهاية كل عام من عامي البرنامج مقدمة تحليلية وانتقادية تتناول ما تم تنفيذه خلال هذا العام ، وتتضمن هذه المقدمة الصعوبات التي صادفته في التطبيق ومقترحاته لإزالة هذه الصعوبات .

ثالثاً : أن يعرض التقرير السنوي للمدير العام على لجنة خاصة تنبثق من المجلس التنفيذي تجتمع قبل انعقاد دورته بأسبوع على الأقل وتدرس هذه اللجنة مقدمة هذا التقرير ثم تقدم إلى المجلس التنفيذي تعليقاتها عليها ويناقش المجلس عند انعقاده تقرير المدير العام مشفوعاً بدراسة اللجنة الخاصة لمقدمة هذا التقرير .

• قرر المجلس التنفيذي في دورته الثانية والسبعين دعوة الإدارة العامة إلى الاستمرار في تطوير أسلوب عرض وثيقة المقدمة التحليلية، وتقارير المدير العام حول تنفيذ البرنامج قصد تحسين الناحيتين الشكلية والموضوعية من حيث :

- اعتماد التبويب الموضوعي للمشروعات .

- عدم استخدام عبارات غامضة وغير محددة .

- إيضاح المقارنة في التنفيذ بين الدورة المعنية والدورة السابقة عليها .

- إيضاح الموقف التنفيذي للمشروعات المشتركة بين القطاعات وتحديد دور كل

إدارة في تنفيذها .

• كما دعا المنظمة في الفقرة (8) من هذا القرار إلى إعمال الضوابط والمعايير التي اعتمدتها لتقويم مشروعاتها، وأن تبين في وثيقة المقدمة التحليلية كيفية استخدام هذه الضوابط والمعايير من أجل التعرف على المردود الفعلي للمشروعات ومدى تحقيقها للأهداف المحددة.

• كما أكد المجلس التنفيذي بقراره رقم : م ت / د 75 / ق 5 على أهمية التقويم الداخلي والخارجي المستمر للتعرف على مردود مشروعات المنظمة على الساحة التربوية والثقافة والعلمية، وأن يشمل ذلك أساليب التنفيذ ، وطبقاً للمعايير العلمية المتعارف عليها ، كما أكد على ضرورة مشاركة أعضاء المجلس التنفيذي ، واللجان الوطنية العربية في عملية التقويم للوقوف على مردود أنشطة المنظمة على الدول الأعضاء ، مع الاستعانة بالخبرات الخارجية العربية والدولية المتخصصة في التقويم، ودعا المدير العام إلى معالجة الأسباب الحقيقية لتكرار الصعوبات التي تواجه تنفيذ برامج المنظمة من خلال التقويم الذاتي للأنشطة بحيث يشمل كفاءه التخطيط والتنفيذ والمتابعة .

- ودعا المجلس التنفيذي بقراره رقم : م ت / د 76 / ق 5 (2 - 1) المدير العام إلى تضمين تقرير تنفيذ البرامج في نهايته ملخصا شاملا لكل مشروعات المنظمة والموقف التنفيذي لها.
- وفي الدورة التاسعة والسبعين اتخذ المجلس التنفيذي قراره رقم : م ت / د 79 / ق 5 ، الذي أكد على تطوير أسلوب إعداد "وثيقة المقدمة التحليلية" بحيث يتم التركيز على التحليل والمقارنة ، وإعداد الجداول والرسوم البيانية وإيضاح نسب التنفيذ لكل مشروع، وما صرف على المشروعات من أموال مقارنة بالاعتمادات المقررة، وأن يتم تقويم جميع المشروعات التي تنفذها بالفعل ، وأكد أيضا على ضرورة تحسين أسلوب صياغة وثيقة تقرير المدير العام حول تنفيذ البرامج، بحيث يوضح فيها :
- المشروعات المنفذة بالكامل
- المشروعات التي نفذت بنسب تتجاوز 50 %
- المشروعات التي نفذت بنسب أقل من ذلك .

- كما دعا أيضا إلى تدقيق البيانات الرقمية الواردة في التقارير خاصة فيما يتعلق بالصرف على المشروعات .
- اعتمد المؤتمر العام في دورته السابعة عشرة قراره رقم (3 - أ - فقرة 4) الذي ينص على ما يلي :

" دعوة المدير العام إلى اعتماد منهج جديد عند إعداد تقريره حول أنشطة المنظمة وبرامجها وذلك بعرض آثار هذه البرامج ، وليس فقط سرد تنفيذ نشاطاتها ، ودراسة إمكانية إنشاء آلية في المجلس التنفيذي للمراجعة والتقييم ، ودعوة الدول العربية إلى التعاون مع المنظمة في تقديم تقارير حول سير العمل في البرامج والمشاريع ومدى تحقيق أهدافها وآثارها" .

أعدت الإدارة العامة التقرير الخاص بتنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي المجلس الثمانين والثانية والثمانين (مرفق في كتيب منفصل) .

لذلك

يتشرف المدير العام بأن يعرض على المجلس التنفيذي تقريره حول تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي انعقاد المجلس الثمانين والثانية والثمانين .

ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن .



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار رقم : م ت / 82 / ق 3

مشروع قرار

بشأن

تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي انعقاد المجلس الثماني والثانية والثمانين

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير إلى المادة السادسة (بند / 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، بشأن التقارير الدورية التي يعدها المدير العام عن أعمال المنظمة .

ويشير إلى المادة التاسعة (بند 2 - ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بأن " يتضمن مشروع جدول أعمال المجلس التنفيذي تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة والإجراءات المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام " .

كما يشير إلى قرار المؤتمر العام في دورته العادية السادسة عشرة رقم : م ع / د ع 16 / ق 3 بشأن تنفيذ البرامج، ورقم : م ع / د ع 16 / ق 5 بشأن الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي 2003/2004 .

ويشير إلى قراراته رقم : م ت / د 19 / ق 10 - ج ورقم : م ت / د 72 / ق 3، بشأن تطوير أسلوب متابعة تنفيذ برامج المنظمة، وقراره رقم : م ت / د 74 / ق 5 بشأن تقويم جهود المنظمة في مجال النشر .

وإلى قراره رقم : م ت / د 75 / ق 5 بشأن التقويم الداخلي والخارجي .

وإلى قراره رقم : م ت / د 76 / ق 5 (فقرة 2 - 1) بشأن تضمين التقرير في نهايته ملخصاً شاملاً لكل مشروعات المنظمة .

وإلى قراره رقم : م ت / د 79 / ق 5 حول تحسين أسلوب صياغة وثيقة تقرير المدير العام حول تنفيذ البرامج .

وإلى قرار المؤتمر العام رقم : م ع / د ع 17 / ق 3 - أ / فقرة 4

وبعد الاطلاع على الوثيقة رقم : م ت / د 82 / و 3 ، ومرفقها .

وفي ضوء ما دار من مناقشات .

يقرر :